



Distr.: General
31 October 2016
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الثانية والعشرون

مراكش، ٧-١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

البند ٢ (ج) من جدول الأعمال المؤقت

المسائل التنظيمية

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة مقدمة من الأمانة التنفيذية

إضافة

جدول الأعمال المؤقت التكميلي

أولاً - مقدمة

- ١- تلقت الأمانة طلباً من تركيا، في رسالة مؤرخة ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، لإدراج بند أو بند فرعي في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف.
- ٢- ووفقاً للمادة ١٢ من مشروع النظام الداخلي المطبق، وبالاتفاق مع رئيس الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف، يُدرج بند فرعي في جدول الأعمال المؤقت التكميلي الوارد أدناه، بوصفه البند الفرعي ١٩ (أ).

ثانياً - جدول الأعمال المؤقت التكميلي

- ٣- فيما يلي جدول الأعمال المؤقت التكميلي للدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف، المقترح بعد التشاور مع الرئيس:



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.16-18943(A)



* 1 6 1 8 9 4 3 *

- ١- افتتاح الدورة.
- ٢- المسائل التنظيمية:
- (أ) انتخاب رئيس مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين؛
- (ب) اعتماد النظام الداخلي؛
- (ج) إقرار جدول الأعمال؛
- (د) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس؛
- (هـ) قبول المنظمات بصفة مراقب؛
- (و) تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين؛
- (ز) مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة؛
- (ح) اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض.
- ٣- تقارير الهيئات الفرعية:
- (أ) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛
- (ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ؛
- (ج) تقرير الفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس.
- ٤- التحضيرات لدخول اتفاق باريس حيز النفاذ ولعقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس.
- ٥- النظر في المقترحات المقدمة من الأطراف لإدخال تعديلات على الاتفاقية بموجب المادة ١٥:
- (أ) مقترح مقدم من الاتحاد الروسي لتعديل الفقرة ٢ (و) من المادة ٤ من الاتفاقية؛
- (ب) مقترح مقدم من بابوا غينيا الجديدة والمكسيك لتعديل المادتين ٧ و ١٨ من الاتفاقية.
- ٦- تقرير لجنة التكيف.
- ٧- آلية وارسو الدولية المعنية بالחסائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ.
- ٨- تطوير التكنولوجيات ونقلها:
- (أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ؛

- (ب) الروابط بين آلية التكنولوجيا والآلية المالية للاتفاقية.
- ٩- الاستعراض الثاني لمدى كفاية أحكام الفقرتين الفرعيتين ٢ (أ) و (ب) من المادة ٤ من الاتفاقية.
- ١٠- المسائل المتعلقة بالتمويل:
- (أ) التمويل الطويل الأجل المتعلق بالمناخ؛
- (ب) تقرير اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل واستعراض مهام اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل؛
- (ج) تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ؛
- (د) تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية؛
- (هـ) الاستعراض السادس للآلية المالية؛
- (و) الشروع في عملية لتحديد المعلومات التي يتعين على الأطراف تقديمها وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٩ من اتفاق باريس^(١).
- ١١- المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه المعلومات.
- ١٢- المعلومات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.
- ١٣- بناء القدرات بموجب الاتفاقية.
- ١٤- تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية:
- (أ) تنفيذ برنامج عمل بوينس آيرس بشأن تدابير التكيف والاستجابة (المقرر ١/م أ-١٠)؛
- (ب) المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.
- ١٥- القضايا الجنسانية وتغيّر المناخ.
- ١٦- مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف.
- ١٧- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
- (أ) تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام ٢٠١٥؛

(١) المقرر ١/م أ-٢١، الفقرة ٥٥.

- (ب) أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧؛
- (ج) اتخاذ القرارات في سياق عملية الاتفاقية الإطارية؛
- (د) استعراض العملية الناشئة عن المقرر ١٤/م أ-١ فيما يتعلق باختيار وتعيين الأمين التنفيذي (برتبة وكيل للأمين العام) ونائب الأمين التنفيذي (برتبة أمين عام مساعد).

١٨- الجزء الرفيع المستوى:

- (أ) بيانات الأطراف؛
- (ب) بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب.
- ١٩- مسائل أخرى:
- (أ) حصول الأطراف التي اعترفت مؤتمر الأطراف بظروفها الخاصة على الدعم من الصندوق الأخضر للمناخ ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ بموجب اتفاق باريس؛
- (ب) أي مسائل أخرى.

٢٠- اختتام الدورة:

- (أ) اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثانية والعشرين؛
- (ب) إغلاق الدورة.

ثالثاً- شروح جدول الأعمال المؤقت التكميلي

١٩- مسائل أخرى

- (أ) حصول الأطراف التي اعترفت مؤتمر الأطراف بظروفها الخاصة على الدعم من الصندوق الأخضر للمناخ ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ بموجب اتفاق باريس
- ٤- معلومات أساسية: اعترفت مؤتمر الأطراف، بموجب مقرراته ٢٦/م أ-٧ و ١/م أ-١٦ و ٢/م أ-١٧ و ١/م أ-١٨، بالظروف الخاصة لتركيا.
- ٥- وخلال الجلسة العامة الختامية للدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف، شددت تركيا على أنها تتوقع تسوية المسألة المتعلقة بظروفها الخاصة خلال مدة الرئاسة الفرنسية لمؤتمر الأطراف. وقد عقدت الرئاسة، في هذا السياق، مشاورات مستفيضة مع الأطراف بشأن الظروف الخاصة لتركيا (انظر الفقرتين ٧١ و ٧٣ من الوثيقة FCCC/CP/2015/10).

٦- وطلبت تركيا، في رسالة مؤرخة ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، إضافة هذا البند الفرعي إلى جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف. وأشارت في طلبها إلى أن الغرض من هذا البند الفرعي هو دعوة الأطراف إلى النظر في ظروفها الخاصة بغية اعتماد مقرر يضمن حصولها على التمويل ونقل التكنولوجيا المتعلقين بالمناخ لتعزيز طموح تركيا في مجال التخفيف من آثار تغير المناخ.

٧- الإجراء: سيُدعى مؤتمر الأطراف إلى النظر في هذه المسألة واتخاذ أي إجراء يراه مناسباً في هذا الصدد.
